

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1990/32  
1 December 1989  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان  
الدورة السادسة والأربعون  
البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت

## تنفيذ الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

مذكرة من الأمين العام

- ١ - بدأ سريان مفعول الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، وفقاً لأحكام الفقرة ١ من مادتها الخامسة عشرة ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦ ، أي في اليوم الثلاثين بعد تاريخ إيداع مك التصديق العشرين لدى الأمين العام .
- ٢ - وحتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ كانت ٨٨ دولة قد صادقت على الاتفاقية أو انضمت إليها . وترد في مرفق هذه المذكرة قائمة بالدول الأطراف في الاتفاقية ، وتواريخ بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة للدول المعنية .
- ٣ - وبمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية ، تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم للفريق الذي أنشئ بموجب المادة التاسعة تقارير دورية عن التدابير التشريعية أو القضائية أو الإدارية أو غيرها من التدابير التي اعتمدها والتي تجعل أحكام الاتفاقية نافذة المفعول .
- ٤ - ووفقاً للمادة التاسعة من الاتفاقية ، خول رئيس لجنة حقوق الإنسان تعيين فريق مكون من ثلاثة من أعضاء اللجنة يكونون أيضاً ممثلي دول أطراف في الاتفاقية ، للنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة السابعة .

٥ - وقام الفريق الثلاثي الذي عينه رئيس اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين بعقد دورته الثانية عشرة (١٩٨٩) ، في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وكان معروضاً عليه مذكرة من الأمين العام (E/CN.4/1989/31) تتعلق بحالة الاتفاقية وبتقديم التقارير من قبل الدول الأطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية ، بالإضافة إلى تقارير قدمتها إحدى عشرة دولة طرفاً منذ دورته الحادية عشرة (١٩٨٨) . وترد في المرفق أدناه قائمة تبين حالة تقديم التقارير من الدول الأطراف منذ بدء نفاذ الاتفاقية ، والدورات التي نظرت الفريق الثلاثي خلالها في تلك التقارير .

٦ - وتضمن تقرير الفريق الثلاثي إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين (E/CN.4/1989/33) جملة أمور منها الإعراب عن تقديره لممثلي الدول مقدمة التقارير على حضورهم جلساته وعلى اشتراكهم في أعماله . وأشاد الفريق الثلاثي بالدول الأطراف التي قدمت تقارير دورية ، ولاحظ مع القلق أن بعض الدول الأطراف في الاتفاقية لم تقدم أي تقارير ، وحث بصفة خاصة الدول التي لم تقدم تقاريرها الأولية بعد على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ، على نحو ما تقتضيه المادة السابعة من الاتفاقية . وقرر الفريق أن يأذن لرئيسه بتوجيه رسائل إلى حكومات ٣٨ دولة طرفاً لم تقدم بعد تقاريرها الأولية طالباً منها تقديم تقاريرها المستحقة من زمن في أقرب وقت ممكن حتى ينظر فيها الفريق في دورته لعام ١٩٩٠ . كما لاحظ الفريق الثلاثي مع القلق أنه حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، فات أوان تقديم ١٩٠ تقريراً بمقتضى الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، وحث بقوة الدول الأطراف المعنية على الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير . وطلب الفريق من الدول الأطراف أن توفر في تقاريرها كل المعلومات ذات الصلة عن التدابير التشريعية والقضائية والإدارية التي اعتمدها لتنفيذ أحكام المادة الرابعة من الاتفاقية ، أو عن الصعوبات التي قد تكون صادفتها في تنفيذ هذه المادة .

٧ - وأحاطت لجنة حقوق الإنسان علماً مع التقدير ، في قرارها ٨/١٩٨٩ ، بجملة أمور منها تقرير الفريق الثلاثي ؛ وأوصت مرة أخرى بأن تأخذ جميع الدول الأطراف في كامل اعتبارها المبادئ التوجيهية العامة التي وضعها الفريق الثلاثي في عام ١٩٧٨ بشأن تقديم التقارير (E/CN.4/1286,Annex) ؛ وطلبت أن تواصل الدول الأطراف في الاتفاقية تقديم تقاريرها الأولية في موعد لا يتجاوز سنتين بعد بدء نفاذ الاتفاقية في مواجهة الدول الأطراف المعنية وتقديم تقاريرها الدورية بفاصل أربع سنوات ، على أن يكون مفهوماً أن باستطاعتها تقديم معلومات إضافية إلى الفريق في أي وقت في الفترة الفاصلة إذا رغبت في ذلك ؛ ووجهت نظر جميع الدول إلى الرأي الذي أعرب عنه الفريق الثلاثي في تقاريره بأنه يجب ، بمقتضى المادة الثالثة (ب) من الاتفاقية ، اعتبار الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا شركاء في جريمة الفصل

العنصري ، وطلبت إلى جميع الدول التي لا تزال شركاتها عبر الوطنية تتعامل مع جنوب أفريقيا وناميبيا أن تتخذ كل الخطوات المناسبة لإنهاء تعاملها مع جنوب أفريقيا وناميبيا . كما رجت اللجنة من الأمين العام أن يدعو الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الإعراب عن آرائها عن مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ، ورجت من الفريق أن يواصل ، في ضوء الآراء التي أعربت عنها الدول الأطراف ، دراسة مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ، بما في ذلك الإجراءات القانونية التي يجوز اتخاذها بموجب الاتفاقية ضد الشركات عبر الوطنية التي تندرج عملياتها في جنوب أفريقيا تحت جريمة الفصل العنصري وأن يقدم تقريراً بذلك إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين . وأخيراً قررت اللجنة أن يجتمع الفريق الثلاثي لفترة لا تتجاوز خمسة أيام قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة لكي ينظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة السابعة من الاتفاقية .

٨ - وأحاطت الجمعية العامة علماً مع التقدير في دورتها المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بأمر منها تقرير الفريق الثلاثي للجنة حقوق الإنسان ، ولا سيما الاستنتاجات والتوصيات الواردة في ذلك التقرير ، وأثنت على الدول الأطراف في الاتفاقية التي قدمت تقاريرها بمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية ، وشددت على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقية ، الأمر الذي سيكون إسهاماً فعالاً في تحقيق المثل العليا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وسائر مكوك حقوق الإنسان . وناشدت الجمعية العامة مرة أخرى الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو لم تنضم إليها بعد أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء ، وبصفة خاصة الدول التي لها ولاية على الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا والتي بدون تعاونها لن يمكن وقف هذه العمليات ، وطلبت إلى جميع الدول التي لا تزال شركاتها عبر الوطنية تتعامل مع جنوب أفريقيا أن تتخذ الخطوات المناسبة لإنهاء تعاملها مع جنوب أفريقيا ، واسترعت انتباه جميع الدول إلى الرأي الذي أعرب عنه الفريق الثلاثي في تقريره بأنه يجب اعتبار الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا شركاء في جريمة الفصل العنصري بمقتضى المادة الثالثة (ب) من الاتفاقية . كما رجت الجمعية من لجنة حقوق الإنسان أن تكثف جهودها بالتعاون مع اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري في القيام على أساس دوري بالتجميع المتوالي لقائمة الأفراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين يعتبرون مسؤولين عن الجرائم المذكورة في المادة الثانية من الاتفاقية ، وكذلك الأفراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين اتخذت ضدهم إجراءات قانونية . وبالإضافة إلى ذلك ، رجت الجمعية من الأمين العام أن يعمم القائمة المذكورة على جميع الدول الأطراف في الاتفاقية وجميع الدول الأعضاء وأن يوجه نظر الجمهور إلى هذه الحقائق عن طريق كافة وسائل الاتصال الجماهيري ، وأن يدعو الدول الأطراف في الاتفاقية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى تزويد

اللجنة بكل المعلومات ذات الصلة بشأن أشكال جريمة الفصل العنصري ، حسبما هو مبين في المادة الثانية من الاتفاقية ، التي تتركبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا ، وأن يضاعف جهوده من خلال القنوات المناسبة من أجل نشر المعلومات عن الاتفاقية وتنفيذها ، بهدف تشجيع المزيد من التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها .

٩ - وفي مذكرة مؤرخة في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، وجه الأمين العام نظر الدول الأطراف إلى الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية وفي قرار اللجنة ٨/١٩٨٩ وفي قرار الجمعية العامة ٩٧/٤٣ وكذلك استنتاجات وتوصيات الفريق الثلاثي الواردة في التقرير عن دورته لعام ١٩٨٩ ، ورجا منها أن تقدم تقاريرها في غضون الحدود الزمنية المبينة في قرار اللجنة ٨/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ لإحالتها إلى الفريق الثلاثي في دورته لعام ١٩٩٠ . وفي مذكرة أخرى مؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، استرعى انتباه الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى أحكام قرار اللجنة ٨/١٩٨٩ الذي دعيت فيه إلى تزويد اللجنة بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بأنواع جريمة الفصل العنصري حسبما هو مبين في المادة الثانية من الاتفاقية ، التي تتركبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا .

١٠ - ومنذ الدورة الخامسة والأربعين للجنة ، قدمت الدول التالية الأطراف في الاتفاقية تقاريرها : تشيكوسلوفاكيا (E/CN.4/1989/31/Add.10)\* ، والغليين (E/CN.4/1990/32/Add.1) ، والهند (E/CN.4/1990/32/Add.2) ، وباكستان (E/CN.4/1990/32/Add.3) ، والصين (E/CN.4/1990/32/Add.4) ، وبوروندي (E/CN.4/1990/32/Add.5) . وستتاح هذه التقارير كي ينظر فيها الفريق الثلاثي في دورته الثالثة عشرة (١٩٩٠) التي من المقرر عقدها بجنيف في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين .

١١ - وستصدر في إضافات أخرى لهذه الوثيقة أية تقارير أخرى قد ترد إلى الأمين العام في الوقت المناسب لينظر فيها الفريق الثلاثي .

\* قدم إلى اللجنة قبل دورتها الخامسة والأربعين ، وأرجع النظر فيه إلى الدورة الثالثة عشرة (١٩٩٠) للفريق الثلاثي بناء على طلب الحكومة .



الوجاهة في الدورات المتعددة المقارن الأولى والدورية إن وجدت	الدورة التي تم تنظيمها	التقرير الذي تم نشره	تاريخ تقديم التقرير	تاريخ بدء النشاط	الدول الأطراف
E/CN.4/1983/24/Add.15 E/CN.4/1353/Add.11 E/CN.4/1983/24/Add.9 E/CN.4/1987/26/Add.15	1979 1981 1982 1987	التقرير الذي تم نشره	10 فبراير/فبراير 1978 10 آذار/مارس 1980 17 كانون الأول/ديسمبر 1982 9 كانون الأول/ديسمبر 1986	18 تموز/يوليه 1976	بولندا
E/CN.4/1983/24/Add.12 E/CN.4/1986/29/Add.1 E/CN.4/1989/31/Add.11 E/CN.4/1989/31/Add.3 E/CN.4/1987/26/Add.13 E/CN.4/1277/Add.6 E/CN.4/1983/24/Add.5 E/CN.4/1986/Add.8 E/CN.4/1989/31/Add.10 (ب)	1982 1986 1989 1989 1987 1978 1982 1986 1986	التقرير الذي تم نشره	31 كانون الأول/ديسمبر 1982 15 تموز/يوليه 1985 12 كانون الأول/ديسمبر 1988 29 كانون الأول/ديسمبر 1988 11 كانون الأول/ديسمبر 1986 30 كانون الأول/ديسمبر 1987 30 كانون الأول/ديسمبر 1982 30 كانون الأول/ديسمبر 1985 11 كانون الأول/ديسمبر 1989	5 تشرين الثاني/نوفمبر 1982 1 كانون الأول/ديسمبر 1978	بوليفيا بيرو
E/CN.4/1353/Add.9 E/CN.4/1983/24/Add.14 E/CN.4/1987/26/Add.10 E/CN.4/1985/26/Add.3 E/CN.4/1988/30/Add.5	1981 1984 1987 1985 1988	التقرير الذي تم نشره	20 كانون الثاني/يناير 1980 14 شباط/فبراير 1982 10 تموز/يوليه 1981 1 كانون الأول/ديسمبر 1984 28 تشرين الأول/أكتوبر 1987	23 حزيران/يونيه 1984 20 شباط/فبراير 1977 20 آذار/مارس 1977 25 حزيران/يونيه 1982	توغو تونس جامايكا الجزائر
E/CN.4/1277/Add.17 E/CN.4/1415/Add.5 E/CN.4/1983/24/Add.11 E/CN.4/1985/26/Add.5 E/CN.4/1988/30/Add.1 E/CN.4/1277/Add.14 E/CN.4/1415/Add.4 E/CN.4/1983/24/Add.13 E/CN.4/1985/26/Add.1 E/CN.4/1988/30/Add.4	1979 1981 1982 1985 1988 1979 1981 1984 1985 1988	التقرير الذي تم نشره	17 آذار/مارس 1978 28 تشرين الأول/أكتوبر 1980 10 كانون الثاني/يناير 1982 20 كانون الأول/ديسمبر 1984 5 كانون الثاني/يناير 1987 8 شباط/فبراير 1978 1 تشرين الأول/أكتوبر 1980 25 كانون الثاني/يناير 1982 14 آذار/مارس 1984 21 آذار/مارس 1987	18 تموز/يوليه 1976 7 حزيران/يونيه 1981	جمهورية أوكيانيا الولايات المتحدة الولايات المتحدة الولايات المتحدة الولايات المتحدة جمهورية أوكيانيا الولايات المتحدة الولايات المتحدة الولايات المتحدة الولايات المتحدة جمهورية أوكيانيا الولايات المتحدة الولايات المتحدة الولايات المتحدة

الدورة التي تتمتع بها	التقرير	الموضوع	الدولة الاصل
1986	1986	1986	1986
1987	1987	1987	1987
1988	1988	1988	1988
1989	1989	1989	1989
1990	1990	1990	1990
1991	1991	1991	1991
1992	1992	1992	1992
1993	1993	1993	1993
1994	1994	1994	1994
1995	1995	1995	1995
1996	1996	1996	1996
1997	1997	1997	1997
1998	1998	1998	1998
1999	1999	1999	1999
2000	2000	2000	2000
2001	2001	2001	2001
2002	2002	2002	2002
2003	2003	2003	2003
2004	2004	2004	2004
2005	2005	2005	2005
2006	2006	2006	2006
2007	2007	2007	2007
2008	2008	2008	2008
2009	2009	2009	2009
2010	2010	2010	2010
2011	2011	2011	2011
2012	2012	2012	2012
2013	2013	2013	2013
2014	2014	2014	2014
2015	2015	2015	2015
2016	2016	2016	2016
2017	2017	2017	2017
2018	2018	2018	2018
2019	2019	2019	2019
2020	2020	2020	2020
2021	2021	2021	2021
2022	2022	2022	2022
2023	2023	2023	2023
2024	2024	2024	2024
2025	2025	2025	2025
2026	2026	2026	2026
2027	2027	2027	2027
2028	2028	2028	2028
2029	2029	2029	2029
2030	2030	2030	2030
2031	2031	2031	2031
2032	2032	2032	2032
2033	2033	2033	2033
2034	2034	2034	2034
2035	2035	2035	2035
2036	2036	2036	2036
2037	2037	2037	2037
2038	2038	2038	2038
2039	2039	2039	2039
2040	2040	2040	2040
2041	2041	2041	2041
2042	2042	2042	2042
2043	2043	2043	2043
2044	2044	2044	2044
2045	2045	2045	2045
2046	2046	2046	2046
2047	2047	2047	2047
2048	2048	2048	2048
2049	2049	2049	2049
2050	2050	2050	2050
2051	2051	2051	2051
2052	2052	2052	2052
2053	2053	2053	2053
2054	2054	2054	2054
2055	2055	2055	2055
2056	2056	2056	2056
2057	2057	2057	2057
2058	2058	2058	2058
2059	2059	2059	2059
2060	2060	2060	2060
2061	2061	2061	2061
2062	2062	2062	2062
2063	2063	2063	2063
2064	2064	2064	2064
2065	2065	2065	2065
2066	2066	2066	2066
2067	2067	2067	2067
2068	2068	2068	2068
2069	2069	2069	2069
2070	2070	2070	2070
2071	2071	2071	2071
2072	2072	2072	2072
2073	2073	2073	2073
2074	2074	2074	2074
2075	2075	2075	2075
2076	2076	2076	2076
2077	2077	2077	2077
2078	2078	2078	2078
2079	2079	2079	2079
2080	2080	2080	2080
2081	2081	2081	2081
2082	2082	2082	2082
2083	2083	2083	2083
2084	2084	2084	2084
2085	2085	2085	2085
2086	2086	2086	2086
2087	2087	2087	2087
2088	2088	2088	2088
2089	2089	2089	2089
2090	2090	2090	2090
2091	2091	2091	2091
2092	2092	2092	2092
2093	2093	2093	2093
2094	2094	2094	2094
2095	2095	2095	2095
2096	2096	2096	2096
2097	2097	2097	2097
2098	2098	2098	2098
2099	2099	2099	2099
2100	2100	2100	2100





الرجوع إلى الوثائق التي تتناولها التعديلات الأولى والدورية ، أن وجدت	الدورة التي تم تنظيمها	تاريخ تقديم التقرير	تاريخ تقديم التقرير	الدول الأطراف
E/CN.4/1415/Add.7/Rev.1	دورة ١٩٨١	١٢ تشرين الثاني/ديسمبر ١٩٨٠	١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧	مصر
R/CN.4/1984/36/Add.8	دورة ١٩٨٤	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣	١٣ تموز/يوليه ١٩٧٧	
R/CN.4/1505/Add.3	دورة ١٩٨٢	٢٤ آب/أغسطس ١٩٨١	٢ نيسان/أبريل ١٩٨٠	المكسيك
R/CN.4/1987/26/Add.14	دورة ١٩٨٧	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦	٢ آذار/مارس ١٩٨٤	ملاويك
R/CN.4/1987/26/Add.11	دورة ١٩٨٧	٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦	٢٤ آذار/مارس ١٩٨٤	منغوليا
R/CN.4/1505/Add.7	دورة ١٩٨٢	٣٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١	١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦	
R/CN.4/1984/36/Add.5	دورة ١٩٨٤	٥ آب/أغسطس ١٩٨٣	١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦	
R/CN.4/1988/30/Add.3	دورة ١٩٨٨	١٩٨٧ كانون الثاني/يناير		
-	-	-		
E/CN.4/1277/Add.12	دورة ١٩٧٨	١ هيباط/فبراير ١٩٧٨	١٨ آذار/مارس ١٩٨٢	موزامبيق
R/CN.4/1415/Add.9	دورة ١٩٨١	١٩٨١ كانون الثاني/يناير	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	ناميبيا
-	-	-		نيبال
-	-	-		النيجر
-	-	-		نيجيريا
E/CN.4/1353/Add.5	دورة ١٩٨٠	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠	٣٧ نيسان/أبريل ١٩٨٠	نيكاراغوا
R/CN.4/1983/24/Add.6	دورة ١٩٨٢	٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢	١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨	هايتي
E/CN.4/1990/32/Add.2 (ب)	-	٣٠ آذار/مارس ١٩٨٩	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧	البحر
R/CN.4/1277/Add.16	دورة ١٩٧٩	١٤ هيباط/فبراير ١٩٧٨	١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦	هنداريا
R/CN.4/1353/Add.6	دورة ١٩٨٠	١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠		
R/CN.4/1505/Add.6	دورة ١٩٨٢	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١		
R/CN.4/1984/36/Add.7	دورة ١٩٨٤	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣		
R/CN.4/1988/30/Add.2	دورة ١٩٨٨	٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧		
-	-	-		
R/CN.4/1353/Add.8	دورة ١٩٨١	٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠	١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧	اليمن
R/CN.4/1983/24/Add.7	دورة ١٩٨٢	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦	يوغوسلافيا
R/CN.4/1985/26/Add.2	دورة ١٩٨٥	٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٤		
R/CN.4/1989/31/Add.2	دورة ١٩٨٩	٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨		

(٢١) طلبت لجنة حقوق الإنسان إلى الدول الأطراف أن تقدم تقاريرها الأولى بموجب المادة ٧ من الاتفاقية في موعد لا يتجاوز سنتين بعد التاريخ الذي تصبح فيه أطرافاً في الاتفاقية ، وأن تقدم تقاريرها الدورية بغائل ٤ سنوات ، على أساس أنه يمكن تقديم معلومات إضافية إلى الفريق في أي وقت نفاه في الفترة الغاملة .

من المقرر أن ينظر فيها الفريق الفرعي الملحق في دورته الحادية عشرة (١٩٩٠) .